

قرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٩

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
ولاحقاً للقرار الرئاسي رقم (٧٨) لسنة ١٩٩٧ القاضي بتشكيل مجلس تأسيسي
لنقابة محامي فلسطين.

يقرر ما يلي :

- (١) تمديد مدة ولاية المجلس التأسيسي للنقابة حتى صدور ونفاذ قانون نقابة محامي فلسطين وإجراء الانتخابات.
- (٢) يناط بالمجلس المذكور خلال فترة ولايته جميع الصلاحيات الممنوحة له في القرار رقم (٧٨) لسنة ١٩٩٧.
- (٣) على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في ١٢/١/١٩٩٩

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية